

**قانون ينسخ بمقتضاه الظهير الشريف رقم 1.73.210
بتاريخ 26 من محرم 1393 (2 مارس 1973) المعتبر
بمثابة قانون يتعلق بمزاولة بعض الأعمال**

**ظهير شريف رقم 1.93.46 صادر في 22 من ربيع الأول 1414
(10 سبتمبر 1993) معتبر بمثابة قانون ينسخ بمقتضاه الظهير
الشريف رقم 1.73.210 بتاريخ 26 من محرم 1393
(2 مارس 1973) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمزاولة بعض
الأعمال¹**

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله:

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصل 101 منه؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 15 من شوال 1413
(7 أبريل 1993).

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

المادة الأولى

ينسخ الظهير الشريف رقم 1.73.210 بتاريخ 26 من محرم 1393 (2 مارس 1973)
المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمزاولة بعض الأعمال.

المادة الثانية

ينشر ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993).

وقعه بالعطف:

الوزير الأول.

الامضاء: محمد كريم العمراني.

1 - الجريدة الرسمية عدد 4220 صادرة بتاريخ 27 ربيع الأول 1414 (15 سبتمبر 1993)، ص 1628.